فيهما ولو كان المجرور نائبا عن الفاعل لجاز في
تابعه الرفع كما جاز في تابع الفاعل المجرور كما تقدم
فلما لم يتبع على المحل علم انه ليس نائب فاعل قوله
ولانه يتقدم اي على عامله ولو كان نائب فاعل
لما صح تقديمه قوله فانه اذا تقدم كان
مبتدا نحو الويل كيل وبرمضان صيم وضرب
شديد بي كما ان الفاعل كذلك اي على مذهب
البصريين واجاز الكوفيون تقديمه مع بقائه
كالفاعل قوله لا يونث له اي ولو كان نائب
فاعل لانث الفعل له كالفاعل فهذه اربع ادلة
لكون المجرور لا يصلح للنيابة عن الفاعل قوله
ولنا اي يدل لنا ما عليه الجمهور على نيابة المجرور
في لسان العرب قولهم سير بزيد سيرا فلم
ينصبوا المصدر الظاهر لابهامه فضميره اولى
بالمنع كما تقدم لكونه اشد ابهاما منه واما
رجوعه الى معهود كما تقدم فلا يحصل عدمه
فيكون النائب المجرور قوله وانه عطف
على قوله سير وقوله اتباعي محل يظهر
في الفصيح اي ومحل المجرور لا يظهر فيما
ذكر لانه لا يجوز حذف الجار وتعدية الفعل
بنفسه مع غير ان وان وكي فبطل الدليل

الاول قوله والنائب في الاية مضمر الى ابطال
للدليل الثاني وقوله وهو المعلوم اي المدلول
عليه بالمعنى قوله وامتناع الابتداء لعدم
التجرد ابطال للدليل الثالث ولا يرد نحو
بحسبك درهم لقصوره على السماع وما نحن
فيه لم يسمع على ان المراد لعدم التجرد عن العامل
الاصلي فلا يرد ما ذكر قوله وقد اجازوا النيابة
الخ ابطال ثان للدليل الثالث وحاصله
انه لا يلزم صحة تقدم النائب واعرابه مبتدا
كما في قولك لم يضرب من احد وانما امتنع ان
يقال من احد لم يضرب بالتقديم لان من لا تزاد
في الايجاب لا لوقوع احد في الاثبات لان
نفي ضميره مسوغ لذلك وقد يقال هذا
لا يظهر الرد به الا لو قالوا ان كل نائب تقدم
يعرب مبتدا ولم يقولوا ذلك وانما قالوا
اذا تقدم اعرب مبتدا وهذا لا يتقدم
لما علمته فعدم اعرابه مبتدا لعدم تقدمه
قوله وقالوا في كفى بالله شهيدا الخ ابطال
للدليل الرابع وانما امتنع كفت بهند
مع ان الفاعل حقيقي التانيث لانه في صورة
الفضلة وهي لا يونث الفعل لها ومثل

Copyright © King Saud University